

التنظيم الداخلي لمصالح مديرية الشؤون الإسلامية
قرار رقم 1.94 مؤرخ في 26 ذي الحجة 1414 (6 يونيو 1994) في شأن التنظيم الداخلي
لمصالح مديرية الشؤون الإسلامية

إن وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية:
-بناء على الظهير الشريف رقم 1-93-164 الصادر في 23 جمادى الأولى 1414 (8 نونبر 1993)
في شأن اختصاصات وتنظيم وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية.
يقرر ما يلي:

الباب الأول

اختصاصات وتنظيم المصالح التابعة لقسم الدراسات الإسلامية

1 - مصلحة إحياء التراث الإسلامي و المحافظة على المخطوطات الحسبية

الفصل الأول: تختص مصلحة إحياء التراث الإسلامي والمحافظة على المخطوطات الحسبية، بجمع وتنظيم وحفظ المخطوطات الموجودة بالخزانات الحسبية والمساجد والزوايا والأضرحة، واختيار الصالحة منها للنشر والعمل على تحقيقها والإشراف على طبعتها، وتكوين متاحف للمنقولات الأثرية التي لها علاقة بالتراث الإسلامي.

وتتألف مصلحة إحياء التراث والمحافظة على المخطوطات الحسبية من:

أ- مكتب المخطوطات: ويتولى جمع وتنظيم وحفظ المخطوطات الموجودة بالخزانات الحسبية والمساجد والزوايا والأضرحة، ووضع فهرس وجدادات لها لتسهيل الاطلاع عليها، والسعي لربط العلاقات وتنظيم المبادلات مع الجهات المختصة بالتراث في العالم، بتنسيق مع مصلحة العلاقات الإسلامية .
ب- مكتب التحقيق: ويتولى اختيار المخطوطات الصالحة للنشر والعمل على تحقيقها والإشراف على طبعتها، ويكلف بربط الاتصال بالمهتمين بتحقيق كتب التراث، وبإعداد الاتفاقيات والعقود المتعلقة بالموضوع.

ج- مكتب المتاحف: ويتولى جمع المنقولات الأثرية الإسلامية الموجودة بالخزانات الحسبية والمساجد والزوايا والأضرحة، والسعي لاقتناء الموجود منها لدى الخواص، والعمل على تنظيمها وحفظها في متاحف، والتعريف بقيمتها.

2-مصلحة التأليف والترجمة

الفصل الثاني : تختص مصلحة التأليف والترجمة، بالإشراف على تأليف الكتب الإسلامية ومتابعة الحركة الفكرية في العالم بوجه عام والعالم الإسلامي بوجه خاص، والإشراف على ترجمة الانتاجات العلمية في المجالات الدينية.

وتتألف مصلحة التأليف والترجمة من:

أ- مكتب التأليف : ويتولى الإشراف على تأليف النشرات والمجلات والكتب الإسلامية، ومراجعة وتصحيح مضمونها والعمل على طبعتها بتنسيق مع مصلحة النشر والتوزيع، ومتابعة الحركة الفكرية في العالم بوجه عام والعالم الإسلامي بوجه خاص.

ب- مكتب الترجمة : ويتولى اختيار الانتاجات الفكرية التي لها صلة بالثقافة والفكر الإسلاميين، والإشراف على ترجمة ما تمس الحاجة إليه، إلى اللغة العربية أو اللغات الأجنبية.

3 -مصلحة النشر والتوزيع

الفصل الثالث: تختص مصلحة النشر والتوزيع، بفتح المكتبات التابعة للأوقاف وتنظيمها والإشراف على سيرها وضبط وتوزيع المطبوعات الصادرة عن الوزارة. وتتألف مصلحة النشر والتوزيع من:

- أ- مكتب تسيير مكتبات الأوقاف: ويتولى الإشراف على فتح المكتبات التابعة للأوقاف، وتزويدها بمختلف المطبوعات الصادرة عن الوزارة، وتتبع سيرها ونشاطها وضبط مداخلها.
- ب- مكتب توزيع المطبوعات: ويتولى الإشراف على طبع وضبط وتصنيف المطبوعات الصادرة عن الوزارة، وتنظيمها وحفظها في المستودعات، والإشراف على عمليات توزيعها.

الباب الثاني

اختصاصات وتنظيم المصالح التابعة لقسم التوجيه الديني

1 - مصلحة التوعية

الفصل الرابع: تختص مصلحة التوعية بتنشيط وتوجيه عمليات الوعظ والإرشاد وتنظيم المحاضرات والندوات والملتقيات الإسلامية، والإشراف على تنفيذ البرامج المقررة من طرف الوزارة في الموضوع. وتتألف مصلحة التوعية من:

- أ- مكتب التربية الدينية: ويسهر على تنظيم وتوجيه ومراقبة عمليات الوعظ والإرشاد، وتنشيط حملات التوعية الدينية، واتخاذ الإجراءات اللازمة لتعيين الوعاظ والمرشدين القارين والمتجولين والمستعان بهم وإعداد لوائهم، وإيفاد البعثات العلمية إلى الخارج.
- ب- مكتب الأبحاث الدينية: ويسهر على تتبع خطب الجمعة، وإعداد الخطب المنبرية في المناسبات والأعياد الدينية والوطنية وتنظيم دورات تدريبية لخطباء الجمعة والوعاظ والمرشدين ومتابعة أنشطة الكراسي العلمية بالتنسيق مع مصلحة تكوين الأطر الدينية.
- ج- مكتب التنشيط الثقافي: ويسهر على وضع برنامج المحاضرات والندوات العلمية والثقافية، وتنظيم الدروس الحسنية، كما يشرف على تنظيم جائزة الحسن الثاني لحفظ القرآن الكريم وتجويده، والملتقيات الإسلامية والجائزة الوطنية لشعر الدعوة الإسلامية والأمسيات الشعرية، وإحياء الأعياد والذكرات الدينية والوطنية، وجمع المعلومات عن المفكرين والعلماء للاستفادة من طاقاتهم عند الحاجة.

2 - مصلحة الإفتاء

الفصل الخامس: تختص مصلحة الإفتاء، بتلقي الأسئلة الدينية وبتخاذ الإجراءات الرامية إلى الإجابة عنها ويرمجتها في حصص البرامج المبنوثة بواسطة الإذاعة والتلفزة. وتتألف مصلحة الإفتاء من:

- أ- مكتب الدراسة: ويهتم بتلقي الأسئلة الدينية ودراستها وتصنيفها والتقرير في ما إذا كانت صالحة لعرضها على أنظار السادة العلماء للإجابة عنها.
- ب- مكتب المتابعة: ويتولى اتخاذ الإجراءات الرامية إلى برمجة الأسئلة المعروضة على أنظار السادة العلماء، في حصص البرامج المبنوثة بواسطة الإذاعة والتلفزة، والعمل على مشاهدة حلقاتها.
- ج- مكتب التوثيق: ويتولى تدوين الفتاوى في سجلات خاصة، وطبعها ونشرها بالتنسيق مع مصلحة النشر والتوزيع، وضبط وتخزين المعلومات التي تخص السادة العلماء والوعاظ والمرشدين للاستفادة من طاقاتهم.

3 - مصلحة تنظيم ومتابعة نشاط المجالس العلمية

الفصل السادس: تختص مصلحة تنظيم ومتابعة نشاط المجالس العلمية بتدبير الشؤون الإدارية للمجالس العلمية، وتنظيم عملها في مجال الوعظ والإرشاد والتوعية الدينية، وتتبع نشاطها، ومراقبة

تنفيذها للبرامج المقررة من طرف الوزارة في الموضوع.
وتتألف مصلحة تنظيم ومتابعة نشاط المجالس العلمية من:
أ -مكتب تدبير شؤون المجالس العلمية: ويتولى تدبير الشؤون الإدارية للمجالس العلمية، وإعداد اقتراحات تعيين رؤساء وأعضاء المجالس العلمية والعلماء والأساتذة المؤهلين لشغل مهمة مكلف بالدروس والمحاضرات، ومتابعة تنظيم مباريات حفظ وتجويد القرآن الكريم.
ب -مكتب تنظيم نشاط المجالس العلمية: ويتولى تنشيط وتنظيم ومتابعة نشاط المجالس العلمية في مجال التوعية الدينية ونشر الثقافة الإسلامية والوعظ والإرشاد، ومراقبة تنفيذها للبرامج المقررة من طرف الوزارة في الموضوع.

الباب الثالث

اختصاصات وتنظيم المصالح التابعة لقسم الحج والعلاقات الإسلامية

1 - مصلحة الحج

الفصل السابع: تختص مصلحة الحج، بالعمل على تيسير سفر الحجاج المغاربة وتبصيرهم بمناسبة فريضة الحج، وتأطيرهم والقيام بشؤونهم بالديار المقدسة، وإعداد ما يلزم للبعثات التي تمثل الجلالة الشريفة في هذا الموسم وعلى رأسها الوفد الرسمي، وصرف النفقات الخاصة بمنح الوفود المنعم عليها من طرف جلالتهم.

وتتألف مصلحة الحج من:

- أ -مكتب التأطير الديني للحجاج : ويتولى إعداد برامج المحاضرات والندوات المتعلقة بتوعية الحجاج بمناسبة فريضة الحج، وتحديد مضمونها بالتنسيق مع مصلحة التوعية، والإشراف على تنفيذها في الداخل وفي الديار المقدسة.
ب -مكتب التنظيم الإداري للحج : ويشرف على إنجاز مختلف الإجراءات الإدارية المتعلقة بالحج، مع الجهات المغربية ومع السلطات السعودية ذات العلاقة.
ج -مكتب التسيير المالي للحج : ويشرف على صرف النفقات الخاصة بمنح الوفود المنعم عليها، وصرف وضبط النفقات الخاصة بموسم الحج .

2 - مصلحة العلاقات الإسلامية

الفصل الثامن: تختص مصلحة العلاقات الإسلامية، بربط وتعزيز علاقات التعاون مع الجمعيات والمنظمات والمراكز الإسلامية، والعناية بالطلبة المسلمين الوافدين من مختلف الأقطار لمتابعة دراستهم بالمعاهد الإسلامية المغربية، وإرشاد الراغبين في اعتناق الإسلام وتوجيههم وتأطيرهم.
وتتألف مصلحة العلاقات الإسلامية من :

- أ -مكتب العلاقات مع الجمعيات الإسلامية : و يتولى ربط العلاقات مع الجمعيات والهيئات المغربية، وتتبع نشاطها، واقتراح تقديم المساعدات المادية والمعنوية لها لخدمة مصالح الدين الإسلامي.
ب - مكتب العلاقات الخارجية : ويقوم بربط وتعزيز علاقات التعاون مع المنظمات والمراكز الإسلامية في العالم، والمشاركة في المؤتمرات الإسلامية في الخارج والدعوة إلى عقدها في الداخل، والعناية بالطلبة المسلمين الوافدين من مختلف الأقطار لمتابعة دراستهم، وإرشاد الراغبين في اعتناق الإسلام وتوجيههم وتأطيرهم.

3 - مصلحة التوقيت ومراقبة الأهلة

الفصل التاسع: تختص مصلحة التوقيت ومراقبة الأهلة، بإعداد التقاويم وحصص أوقات الصلاة، ومراقبة الأهلة وإثبات رؤيتها والإعلان عنها.

وتتألف مصلحة التوقيت ومراقبة الأهلة من:
أ- مكتب التوقيت : ويتولى إعداد حصص مواقيت الصلاة لجميع أنحاء المملكة والحصص الخاصة بالبلدان الأجنبية التي توجد بها الجالية المغربية، وإعداد التقويم السنوي الهجري.
ب- مكتب مراقبة الأهلة : ويتولى مراقبة الأهلة عن طريق الاتصال بالنظارات، وإثبات رؤيتها والإعلان عنها.

الإمضاء:
وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية
د: عبد الكبير العلوي المدغري